

قرار :

(المادة الأولى)

ووفق على اتفاقية القرض وضمان القرض الثاني لمشروع سداد طلخا رقم (٢) بين حكومة جمهورية مصر العربية وشركة النصر للأسمدة والصناعات الكيماوية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي الموقع عليهما في الكويت بتاريخ ١٩٧٦/٦/١٩ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون مدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ رمضان سنة ١٣٩٦ (١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٦)

أبور السادات

قانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٧٦

بإصدار قانون رسوم الطيران المدني

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

تحدد طبقاً للقانون المراقب رسوم الطيران المدني ومقابل أشغال الأراضي والمباني الآتى ذكرها :

(١) رسوم المطارات .

(٢) مقابل أشغال مباني وأراضي المطارات واستغلال المراقب والخدمات والمعدات .

(٣) الرسوم المقررة على الطائرات .

(٤) رسوم تراخيص المطارات الخاصة والطائرات لغير أغراض النقل الجوى التجارى .

(٥) رسوم إجازات الطيران .

(المادة الثانية)

تحدد رسوم القيد بالفرق الدراسية والتدرية بالمعهد القومى للتدريب على الطيران المدني بعد أقصى قدره ٢٠ جنيهاً (عشرون جنيهاً) عن القيد بكل فرقه وذلك بقرار من مجلس إدارة أما المصاريفات الدراسية فتحدد من راقع التكاليف الفعلية للفرق الدراسية والتدرية ، وذلك بقرار من مجلس الإدارة .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ١٢٩ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على بروتوكول إنهاء ترتيبات الدفع بين حكومة جمهورية مصر العربية والملكة المغربية والتوقيع بالقاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٦/٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

ومن القانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٧٦ بتنصيب رئيس جمهورية بإصدار قرارات لغاية القانون في شأن عقد القروض وإبرام المعاهدات ذاتصلة بالشئون الاقتصادية ،

قرار :

(المادة الأولى)

ووفق على بروتوكول إنهاء ترتيبات الدفع بين حكومة جمهورية مصر العربية والملكة المغربية والواقع بالقاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٦/٦ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون مدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ رمضان سنة ١٣٩٦ (١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٦)

أبور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ١٣٠ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على اتفاقية القرض وضمان القرض الثاني لمشروع سداد طلخا رقم (٢) بين حكومة جمهورية مصر العربية وشركة النصر للأسمدة والصناعات الكيماوية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي الموقع عليهما في الكويت بتاريخ ١٩٧٦/٦/١٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

ومن القانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٧٦ بتنصيب رئيس جمهورية بإصدار قرارات لغاية القانون في شأن عقد القروض وإبرام المعاهدات ذاتصلة بالشئون الاقتصادية ،